

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثن ١٥ جنيها

السنة  
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الإثنين ٨ رجب سنة ١٤٤٤  
الموافق ( ٣٠ يناير سنة ٢٠٢٣ )

العدد  
٢٤



## محتويات العدد

رقم الصفحة

- وزارة العدل : قرار وزير العدل رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٣ .... ٣
- وزارة الإسكان والمرافق  
والمجمعات العمرانية } قرارات وزارين رقمي ١٠٢٨ و ١٠٢٩  
لسنة ٢٠٢٢ ..... ٣٢-١٨
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح .. ٤٦
- : إعلانات فقد .....
- : إعلانات مناقصات وممارسات .....
- : إعلانات بيع وتأجير .....
- : حجوزات - بيوع إدارية .....



صورة التكرارية لا يعطى لها عند التناول

## قرارات

### وزارة العدل

#### قرار وزير العدل رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٣

بتحويل بعض العاملين بمديريات التموين والتجارة الداخلية  
بالمحافظات - صفة الضبطية القضائية

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛  
وعلى المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ خاص بشئون التموين ؛  
وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ خاص بالتسعير الجبرى وتحديد الأرباح ؛  
وعلى كتاب السيد الدكتور وزير التموين والتجارة الداخلية رقم (٣٥٥٣٦)  
بتاريخ ٢٥/١٢/٢٠٢٢ ؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يحول بعض العاملين بمديريات التموين والتجارة الداخلية بالمحافظات  
الآتية أسماؤهم - بصفاتهم الوظيفية كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى  
الضبط القضائى ، وذلك عملاً لنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ،  
بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥  
خاص بشئون التموين ، والمرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ خاص بالتسعير الجبرى  
وتحديد الأرباح وهم :

م	الاسم	الدرجة	المحل المستند إليه
محافظات الجيزة			
١	السيدة محمد مصطفى محمد	الأولى أ	مكتب تموين ٦ أكتوبر بالإضافة إلى التفتيش
٢	نابليون رمسيس رزق	الثالث أ	وحدة مركز المعلومات بالإضافة إلى التفتيش
٣	شيماء عبد الرؤوف السيد عراقى	الأولى أ	سوق جملته ٦ أكتوبر بالإضافة إلى التفتيش
٤	مصطفى على السيد على	مقد بشركة المسربين	مكتب تموين الوراق بالإضافة إلى التفتيش
٥	حسين سيد حسن عويس	الثالث أ	مكتب تموين أطفح بالإضافة إلى التفتيش
٦	خالد على أحمد شحاته	مقد	مكتب تموين ٦ أكتوبر بالإضافة إلى التفتيش

محافظة الإسكندرية			
٧	شيماء محمود نايل محمود	أولى ب	باحثة وحاليا يتم تدريبها بالعمل الميداني
٨	بسمة شعبان السيد على	الثالث ب	باحثة ومكلفتة بعمل ميداني
٩	نوال شكري إبراهيم محمد	الأولى	باحثة ومكلفتة للقيام بتسيير أعمال قسم الشؤون الإدارية بإدارة تموين شرق وحاليا يتم تدريبها للمرور على الاسواق
محافظة المنيا			
١٠	جرجس نبيل شفيق خليل	الثالث	مكتب تموين المنيا

## المادة الثانية

تجديد - صفة الضبطية القضائية لبعض العاملين بمديريات التموين والتجارة الداخلية بالمحافظات الآتية أسماؤهم - بصفاتهم الوظيفية كل في دائرة اختصاصه - صفة مأموري الضبط القضائي، وذلك عملاً لنص المادة (٢٢) من قانون الإجراءات الجنائية، بالنسبة للجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام المرسوم بقانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٤٥ خاص بشؤون التموين، والمرسوم بقانون رقم (١٦٢) لسنة ١٩٥٠ خاص بالتسعير الجبري وتحديد الأرباح وهم:-

م	الاسم	الدرجة	العمل المستند إليه
محافظة الجيزة			
١	خالد فرج شحاته أبو السعود الحداد	الأولى	رئيس قطاع يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٢	رمضان فتحي سعد محمود	الأولى	الرقابية المركزية يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٣	سيد محمد ياسل فرج	الثالث	الرقابية المركزية يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٤	رمضان السيد إبراهيم محمد	الثالث	الشؤون القانونية يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٥	أحمد محمد محمود سيد	الثالث	شؤون التموين يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٦	أماني متولي حسن حسن	الأولى	المتابعة - يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٧	هند فرحات حنفي	الأولى	شؤون الأفراد - يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات

٨	صلاح محمد محمود غراب	الأولى	شئون الأفراد. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٩	أنيسة محمد عبد الخالق	كبير باحثين	بولاق. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٠	صفاء صهر حسن	الأولى	أبو التمريس. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١١	سيد محمود أحمد ساهر	الثالثة	الهدرشين. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٢	أيمن مكي الدين محمد إبراهيم	الثالثة	العياط. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٣	محمود عبد العزيز محمود	الثالثة	العياط. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٤	علاء شوقي سعد	الثالثة	الصف. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٥	هناء كمال محمد	الثانية	الصف. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٦	سلطان ظريف السيد التجار	الأولى	الرقابية المركزية. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٧	دينا هاني حسن أحمد	الثانية	قسم الجيزة. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٨	منى محمد سيد حسان	الثالثة	الهرم. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
١٩	أيمن سيد العربي هاشم	الثانية	بولاق. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٢٠	عماد شفيق إبراهيم	الأولى	أبو التمريس. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٢١	تهاني محمد أبو بكر	الأولى	٦ أكتوبر. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٢٢	أحمد مدحت عبد الرحمن محمد	بدون	التفتيش الفني. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٢٣	أحمد محمد كيلاني حسن	بدون	الرقابية المركزية. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٢٤	محمد كارم كمال حمد الله	بدون	رئيس مكتب كوراست. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٢٥	مختار محمد أحمد شحاته	بدون	٦ أكتوبر. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات
٢٦	لطفي محمد أحمد شحاته	بدون	الصيدية والمطاحن. يتم الاستعانة بهم بالأعمال الرقابية والعمليات

محافظة القليوبية			
مساعد مدير المديرية	أول (أ)	مجدى عبد الكريم عبد الرحمن	٢٧
رئيس قسم التفتيش الإداري	أول (أ)	سالمان حسين سالمان	٢٨
مفتش إداري	أول (ب)	عماد محمد أبو الفضل	٢٩
مفتش إداري	الثاني (ب)	ولاء علاء الدين جمال الدين	٣٠
مفتش إداري	الثاني (ب)	ناهد محمد السيد	٣١
رئيس مركز خدمة المواطنين - بنها	الثالث (أ)	نهى فوزى محمد	٣٢
رئيس قسم الشؤون الإدارية	الثالث (ب)	إسراء عبد العال إبراهيم	٣٣
رئيس قسم الشؤون الإدارية	الثالث (ب)	هناء عبد الظاهر على	٣٤
رئيس قسم الشؤون الإدارية	الثالث (ج)	عبد الله محمد عبد الرحمن	٣٥
محافظة مطروح			
رئيس مكتب عبد الرحمن	الثالث	محمد عبد المحسن عجمي مرسى	٣٦
مفتش بمباحث التموين	الثالث	أسامة عادل السيد أبو شعيع	٣٧
مفتش تموين	الثالث	أحمد خليل رزق السيد	٣٨
مفتش بإدارة الرقابة	الثالث	أمجد فتنديل عبد الرؤوف	٣٩
مدير التجارة الداخلية	الثالث	على محمود على زيدان	٤٠
رئيس مكتب التجليات	الثالث	مصطفى منقى معيوف منقى	٤١
محافظة كفر الشيخ			
مساعد مدير المديرية	الأولى (أ)	عادل بيومي إبراهيم الهابط	٤٢

محافظة السويس			
٤٢	رشا عثمان حسبون محمد	الأولى	مفتش فنى وإداري
٤٤	نادية محمد عبد الرحيم عبد الفنى	الأولى	مفتش فنى وإداري
٤٥	السيدة رجب السيد محمود	الأولى	مفتش فنى وإداري
محافظة بورسعيد			
٤٦	هانر متولى محمد حسنين	الأولى	مفتش تموين
٤٧	هانى شاكرا محمد إبراهيم	الأولى	مفتش تموين
٤٨	سامى محمود ياسين محمد	الأولى	مفتش تموين
محافظة الدقهلية			
٤٩	أمل أحمد محمد أبو العيتين	الثانية (أ)	رئيس قسم التنقلات
٥٠	سعاد حسن الجرايحى إسماعيل	الأولى (أ)	رئيس مكتب الريجستري
٥١	محمد حسن عبده عبد الرحمن	الثانية (أ)	باحث احتياجات وتوزيع ثان
٥٢	محمد عبد المنعم الطنطاوي	الثانية (ب)	باحث احتياجات وتوزيع ثان
٥٣	غاليه سعد عبد العزيز	الثانية (ب)	باحث شئون أفراد ثان
٥٤	حسن أحمد حسن المغربي	الثالثة (أ)	باحث احتياجات وتوزيع ثالث
٥٥	مصطفى عبد السلام الشربيني	الأولى (ب)	أخصائي ارشاد استهلاكي أول
محافظة الغربية			
٥٦	إبراهيم محمود عبد الله كرتانه	الأولى (أ)	جميع أعمال التفتيش الفني بالإدارة
٥٧	أحمد صبحى محمد فرج	كبير باحثين	الإشراف على جميع أعمال المكتب وإصدار خطوط السير
٥٨	أحمد صلاح محمد الهباش	الأولى (أ)	رئيس مكتب الإشراف على عمل الموظفين بالمكتب

٥٩	أسامة محمد إبراهيم أبو الجلاجل	الأولى (أ)	مكلف بعمل من قبل مباحث التمويل بالمحلّة الكبرى
٦٠	أشرف عبد الفتاح إبراهيم سليمان	الثالثة (أ)	المرور على المخابز ومستودعات الغاز
٦١	الهام فؤاد إبراهيم علي	الثانية (أ)	العمل على اعتماد التراخيص الخاصة بالبدلين التموينيين
٦٢	إيمان حسنى أحمد إبراهيم الطوخي	الأولى (أ)	رئيس قسم التفتيش الفني والتفتيش على المكاتب التموينية
٦٣	حازم طه أحمد محمود هيكل	الأولى (أ)	مدير إدارة مركز المحلّة الإشراف الكامل على تجار
٦٤	خالد سعيد محمد أبو العلا	الأولى (أ)	رئيس قسم الشؤون الإدارية بالإدارة
٦٥	خالد محمد السعيد عبد الهادي	الأولى (أ)	رئيس مكتب تموين بندر زفتي
٦٦	رشا رجب أحمد محمد خليل	الثانية (أ)	المرور على المخابز ومستودعات الغاز
٦٧	زيزي محمد الصغير محمود	الأولى (أ)	رئيسة مكتب تموين إيباز
٦٨	سامية عبد العظيم علي مطر	الأولى (أ)	القيام بعمل التحقيقات الموكلة
٦٩	سعد ماهر سعد النجار	الأولى (أ)	الاشتراك في حملات ومراقبة الأسواق وأسعار السلع
٧٠	صفاء أمين عبد المنعم العجمي	الأولى (أ)	التفتيش الفني ومتابعة المرور بمكتب أول وثاني المحلّة
٧١	طارق أحمد علي فتیح	الأولى (أ)	الإشراف الرقابي على مستودعات الغاز والمرور على المخابز
٧٢	عبد الله محمود فرج النجومي	الأولى (أ)	يقوم بأعمال جميع قسم الشؤون القانونية بالإدارة
٧٣	قطب السيد يوسف مرعى	الأولى (أ)	رئيس مكتب تموين كتامة والمشرق الفني والإداري
٧٤	ماجدة عبد الحكيم محمود الدواس	الثانية (أ)	القيام بعمل سجل الربط والمحاسبة والمرور على المخابز
٧٥	محمد أحمد محمد دنيا	الأولى (أ)	رئيس مكتب تموين شبرا ملس والمشرق العام على الرقابة
٧٦	محمد خالد حسين محمد	الثالثة (أ)	مندوب لمصلحة الجمارك بالإسكندرية
٧٧	محمد عبد الحلیم موسى درويش	الأولى (ج)	المرور على المخابز ومستودعات الغاز
٧٨	محمد عبد الرؤوف فوزي القزاوي	الثالثة (أ)	القيام بعمل استلام مذكرات والرد عليها
٧٩	محمد محمد المتولي أبو قوره	الأولى (أ)	رئيس قسم المتابعة والتفتيش الفني والمرور



٨٠	محمود إبراهيم سليم سلامة	الثانية (أ)	المرور على المخابز ومستودعات الغاز
٨١	منال على حسنين على حمودة	الأولى (أ)	رئيس مكتب ومسئول سجل الربط والمحاسبة
٨٢	مها عبد المنعم عبد اللطيف راضي	الأولى (ب)	القياس بعمل قسم شئون التموين بالإدارة
٨٣	نهاد نبيهه خفاجي عامر	الثانية (أ)	سجل الربط والمحاسبة والمرور على المخابز
٨٤	نوال رمضان محمد السبع	الأولى (أ)	محاسبة التجار التموينيين وأعمال الحاسب الآلي
٨٥	هدية سيد أحمد عبد الحميد شمس الدين	الأولى (ب)	تقوم بأعمال شئون العاملين والمحاسبة بتموين أبشواي
٨٦	ياسر منير شعبان الويشي	الأولى (أ)	الإشراف على مستودعات الغاز والمرور على المخابز
٨٧	يوسف السيد عيد الشاذلي	الأولى (أ)	رئيس قسم الشئون القانونية بالإدارة
<b>محافظة دمياط</b>			
٨٨	أحمد محمد عبد الرؤوف أحمد عبد العزيز	الأولى	تسيير أعمال مدير إدارة حماية المستهلك
٨٩	حسن حمزة حسن صالح	الأولى	مفتش أول بالتجارة الداخلية
٩٠	أسامة عبده أحمد أبو زيد	كبير أخصائيين	رئيس مكتب تموين الشعراء
٩١	كريم محمد حسن خفيلت	الثالث	مفتش ثالث بمركز خدمة البطاقات
٩٢	أحمد حمدي محمود على	الثالث	باحث ثالث بمركز خدمة البطاقات
٩٣	على على أحمد السلكاوي	الثالث	مفتش ثالث بقسم صيانة الحبوب
٩٤	مها عوض عثمان سرحان	كبير باحثين	رئيس مكتب تموين دقهله
٩٥	جمال عبد الناصر الديب	الأولى	مفتش بإدارة تموين السرو
٩٦	رضا محمد سالم السيد	الثانية	مفتش ثاني بإدارة تموين كفر البطيخ
٩٧	محمد سعد رزق يصل	الأولى	تسيير أعمال مدير إدارة تموين هارسكور
٩٨	رشا كامل عوض القياشي	الأولى	مفتش أول بمركز خدمة البطاقات
٩٩	محمد جابر المهدي متولى عبد الرازق	الأولى	مفتش أول بإدارة تموين ميت أبو غالب

محافظة شمال سيناء		
مدير إدارة شئون تموين	الأولى	صلاح سلمى عودة عياد
مدير إدارة تموين العريش	الأولى	محمود مسلم حسن البلاك
رئيس مكتب تموين	الثانية	إسماعيل محمود على محمد
مفتش إدارة ثان	الثانية	سالمان محمد إبراهيم محمد
رئيس مكتب المتابعة	الثانية	لمياء محمود مصطفى محمد
مفتش إدارى	الثالثة	فاطمة محمد أنور محمد بيومي
مفتش إدارى	الثالثة	خالد محمد خليل محمد
مفتش إدارى	الثالثة	محمود إبراهيم سالم إبراهيم
باحث قانونى أول	الأولى	رانيا محمود إبراهيم الشريف
باحث قانونى ثالث	الثالثة	إبراهيم محمود إبراهيم السبع
محافظة جنوب سيناء		
مفتش رقابة تجارية	الثانية (أ)	محمد إسماعيل محمد عامر
مفتش رقابة تجارية	الثانية (أ)	محمود محمد محمود سليمان
مفتش تموين	الثانية (أ)	أحمد محمود محمد أحمد
مفتش تموين	الثالثة (ج)	السيد خاطر أحمد عبد الهادي
مفتش تموين	الثانية (أ)	محمد مختار على الزيات
محافظة الفيوم		
وكيل المديرية	الأولى (أ)	سامح شبل عوض عبد الرازق
مدير إدارة الشئون القانونية	كبير باحثين	محمد عبد الفتاح أحمد

١١٧	أحمد عبد الحفيظ رضوان	الأولى (أ)	باحث قانونى أول
١١٨	محمد السيد أحمد الصوفى	الثانية (أ)	وحدة العجز الإداري
١١٩	محمد رجب حسن السيد	ثاني (أ)	مفتش إدارى
١٢٠	إسماعيل ربيع فراج	كبير باحثين تنمية إدارية	مفتش بالرقابة التموينية- إدارة تموين يوسف الصديق
<b>محافظة المنيا</b>			
١٢١	هادية كامل عطية شحاتة	الثانية	مفتش بالمديرية
١٢٢	سماح ممدوح بخيت إبراهيم	الثانية	مفتش بالمديرية
١٢٣	عمرو سمير صادق إسماعيل	الثانية	مفتش بالمديرية
١٢٤	أسماء محمد على حسن	الثالثة	مفتش بالمديرية
١٢٥	حسن على عبد الرحمن	الثانية	مفتش بالمديرية
١٢٦	محمد صبرى عثمان صلاح	الثالثة	مفتش بالمديرية
١٢٧	أحمد صلاح طه محمود	الثالثة	مفتش بالمديرية
١٢٨	خلف فاروق بولس خليل	الثالثة	مفتش بالمديرية
١٢٩	صالح محمد صالح عقل	الأولى	مفتش بإدارة تموين مطاي
١٣٠	عيد عبد الله محمد صالح	الأولى	مفتش بإدارة تموين العدوه
١٣١	عبد القادر شعبان أحمد محمود	الثانية	مفتش بإدارة تموين مطاي
١٣٢	عبد المصيد عبد المنعم نجيب	الثالثة	باحث خدمات مواطنين
١٣٣	سعودي محمد على حساين	الثانية	باحث خدمات مواطنين
١٣٤	محمد أحمد عبد المتجلي رسول	الثالثة	مفتش بالمديرية
١٣٥	صباح فضل عبد الحميد عيسى	الأولى	باحث خدمات مواطنين

١٣٦	أيمن إسماعيل عبد الوهاب على	كبير	مدير إدارة تموين بندر ملوي
١٣٧	رمضان حسن حسين محمد	الثانية	باحث خدمة مواطنين
١٣٨	عيد حسين فرج عبد الرحيم	الأولى	مفتش بالمديريّة
١٣٩	ضياء محي الدين محمد	الثالثة	مفتش إدارة تموين مركز المنيا
١٤٠	محمد عبد العزيز مهني	الأولى	مفتش إدارة تموين سما لوط
١٤١	ثمياء أحمد محمد إبراهيم	الأولى	باحث خدمة مواطنين
١٤٢	فراج محمد سيد حسن	الأولى	مدير إدارة الشؤون القانونية
١٤٣	محمد رافت هيمي محمد	الثالثة	مفتش بالمديريّة
١٤٤	حلمى ربيع سطوحى	الأولى	مدير مساعد وكيل الوزارة
١٤٥	أمير اسحق بدر بطرس	الثالثة	مفتش إدارة تموين مركز المنيا
١٤٦	أحمد محمد توفيق بدوى	الثالثة	مفتش إدارة تموين بندر المنيا
١٤٧	سيد جمال فرغلى محمد	الثالثة	مفتش إدارة تموين بندر المنيا
١٤٨	ياسر جلال عبد النبى عوض	الثالثة	مفتش إدارة تموين بندر المنيا
١٤٩	أحمد محمد عبد الرسول	الثالثة	مفتش إدارة تموين بندر المنيا
١٥٠	محمد جمال الدين جمال عبد العزيز	الثالثة	مفتش إدارة تموين بندر المنيا
١٥١	أحمد إسماعيل محمد إسماعيل	الثالثة	مفتش إدارة تموين بندر المنيا
١٥٢	عمرو أحمد محمد سليم	الثالثة	مفتش إدارة تموين بندر المنيا
١٥٣	محمود جمال أحمد خلف	الثالثة	مفتش إدارة تموين بندر المنيا
١٥٤	سعد زغلول عبد الحفيظ حسين	الثالثة	مفتش إدارة تموين مركز ملوي
١٥٥	عيد الجواد محمد عبدالله عبد الهادي	الثالثة	مفتش إدارة تموين بني مزار
١٥٦	جمال رضا أبو بكر قطب	الثالثة	مفتش بالمديريّة

١٥٧	محمد أبو بكر عبد المنعم محمد	الثالث	مفتش بالمديريّة
١٥٨	محمود سعيد محمد محمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٥٩	أحمد كمال هريدي أبو العلا	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٠	شريف عبد المنعم عاطف محمود	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦١	أحمد محمد محمود محمد رضوان	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٢	محمد فتحى توفيق زكى	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٣	أحمد محسن كامل عبد الرحمن	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٤	على عمر على خلاف	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٥	أيمن داود فهمى داود	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٦	أحمد زكريا طه إبراهيم	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٧	حسن شحاته محمد شحاته	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٨	أحمد طلعت إبراهيم محمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٦٩	محمود صلاح حسن عمر	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٧٠	سيد عبد الحكيم نصر خليل	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٧١	خالد الحاج محمد عبد الودود محمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٧٢	إسلام إسماعيل يسري محمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٧٣	أحمد أبو القاسم محمد إسماعيل	الثالث	مفتش بإدارة تموين بندر المنيا
١٧٤	محمود حسن محمد إبراهيم	الثالث	مفتش بإدارة تموين مركز المنيا
١٧٥	عادل عبد الرازق محمد عبد الرازق	الثالث	مفتش بإدارة تموين مركز المنيا
١٧٦	رضاً محمد طه محمد	الثالث	مفتش بالمديريّة
١٧٧	حمادة عبد الله عبد المالك محمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين ديمواس

١٧٨	عبد التواب إبراهيم عبد التواب إبراهيم	الثالث	مفتش بإدارة تموين ديمواس
١٧٩	أحمد صلاح خلف محمد	الثالث	مفتش بالمديريّة
١٨٠	محمود عيد موسى خلف الله	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٨١	أشرف سيد أحمد على	الثالث	مفتش بإدارة تموين سماالوط
١٨٢	ماريا سمير فام يوسف	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٨٣	عمرو يوسف محمد عبد الكريم	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٨٤	محمد عبد المنعم محمد عبد الكريم	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٨٥	الحارث رضا محمد على	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٨٦	محمد حسن على موسى	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٨٧	هاني عزت سامي سامي ميخائيل	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٨٨	أحمد يوسف محمد عبد الكريم	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٨٩	قياتي رشاد عبد العزيز احمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٩٠	أحمد فتحى أحمد محمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٩١	عبد المحسن حسن محمد محمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٩٢	محمد يوسف عبد القادر عبد الله	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٩٣	محمود محمد عبد الحميد على	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
١٩٤	محمد كمال على محمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بتدر المتيا
١٩٥	عاطف أحمد جاد بكير	الثالث	مفتش بإدارة تموين ديمواس
١٩٦	هاني محمد عبد القنى عبد الناصر	الثالث	مفتش بإدارة تموين ديمواس
١٩٧	محمد حسن محمد أحمد	الثالث	مفتش بإدارة تموين بني مزار
محافظة سوهاج			

١٩٨	رفعت عبد الحميد أحمد	كبير باحثين بدرجة مدير عام	باحث ش عاملين
١٩٩	عبد اللطيف محمد عبد الموجود محمد	الأول (أ)	باحث شكاوى
٢٠٠	حنفي شوقي محمد أحمد	الأول (أ)	باحث شكاوى
٢٠١	عادل محمد محمود عمران	الأول (أ)	باحث ش أفراد
٢٠٢	خليفة محمد أحمد خليل	الأول (أ)	باحث ش عاملين
٢٠٣	ناصر عبد القادر أحمد عبد القادر	كبير باحثين	رئيس مكتب برديس
٢٠٤	أحمد محمود أحمد محمد	الأول (أ)	رئيس مكتب اولاد يحيى
٢٠٥	عطا أحمد حمدان صالح	كبير باحثين	يعمل بقسم الرقابة
٢٠٦	شعبان عنتر عبد السلام عارف	الثالث (أ)	رئيس مكتب الحواويش
٢٠٧	محمود مهران محمود محمد	الأول	رئيس مكتب المجابرة
٢٠٨	محمد أحمد سليمان السيد	الأول (أ)	باحث شكاوى
٢٠٩	محمد أبوضيف عبد الرحمن	الثالث (ج)	باحث ش عاملين
٢١٠	خيرى عثمان السيد	الأول (أ)	رئيس مكتب سقلاق
٢١١	أشرف فتحي عبد العال	الأول (أ)	رئيس مكتب البطاخ
٢١٢	أشرف فوزي عوض بدير	الأول (أ)	المرور على المخابز والاسواق
٢١٣	طارق محمد محمود عبد الفتاح	الأول (أ)	الاشراف على محطة تعبئة مائتى
٢١٤	يعقوب مجلع توفيق مجلع	الأول (أ)	رئيس مكتب اولاد عزاز
٢١٥	مجدة سرور عبد الرحيم	الأول (أ)	التفتيش على المطاحن وسحب العينات
٢١٦	أبوضيف محمود منصور عبد العال	الأول (أ)	رئيس مكتب جزيرة شندويل
محافظة الوادي الجديد			

رئيس قسم خدمة المواطنين والعمل بإدارة الرقابة التمويلية بجانب عمله	الأولى	زويد طالب غلاب مهني	٢١٧
القيام بأعمال وكيل إدارة تموين الداخلة	الأولى	اسلام حلمي جبالي عيسى	٢١٨
القيام بأعمال رئيس مكتب تموين الفرازة	الأولى	حسين مبروك سيد عبد الرحيم	٢١٩
<b>محافظة قنا</b>			
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	عبد اللطيف سعيد محمد	٢٢٠
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	كريم أبو الوفا حسين	٢٢١
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	وفاء أبو السعود دردير	٢٢٢
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	رجب عباس إبراهيم	٢٢٣
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	منصور مصطفى أحمد	٢٢٤
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	منصورة فكري حسن أحمد	٢٢٥
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	محمد عبد السلام حامد	٢٢٦
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	أيمن نصيف تاوضروس	٢٢٧
المرور على الأنشطة التموينية والاشراف على المخازن	الثالث	هبة عمر محمد عمر	٢٢٨
<b>محافظة البحر الأحمر</b>			
مدير إدارة الموارد البشرية	الثانية (ب)	حنان بولس بادير شحاته	٢٢٩
مدير إدارة الحوكمة	الأولى (أ)	وائل فواز حلمي عطاالله	٢٣٠
رئيس مكتب شؤون الممواتي بسفاجا	الثانية (أ)	شاديّة عبد الحميد إبراهيم أحمد	٢٣١
أخصائي متابعة إدارة تموين حلايب	الثالث (أ)	كرار أحمد عوض الله أحمد	٢٣٢
<b>محافظة الأقصر</b>			
باحث شئون قانونية وما يكلف به من أعمال رقابية من مدير المديرية بجانب عمله	الأولى (أ)	أحمد العزب محمد موسى	٢٣٣



٢٢٤	محمود محمد عمرو يوسف	الثانية (أ)	مكلف بتسيير أعمال وظيفته مدير إدارة الشؤون القانونية وما يكلف بأعمال رقابية من مدير المديرية بجانب عمله
٢٢٥	عماد إدوارد عزيز عبد التور	الثانية (أ)	مكلف بأعمال وظيفته مدير إدارة تموين مركز ومدينة أرمنت وما يكلف بأعمال رقابية
٢٢٦	محمد حلمي عمران أحمد	الثانية (أ)	باحث بإدارة الموارد البشرية بالمديرية وما يكلف بأعمال رقابية من مدير المديرية بجانب عمله
٢٢٧	شودة عبد المسيح صبحي لاوس	الثانية (أ)	مكلف بأعمال وظيفته مدير إدارة التفتيش الفني وما يكلف به من أعمال رقابية من مدير المديرية بجانب عمله
<b>محافظة أسوان</b>			
٢٢٨	صابرين على بغدادى بريس	الثالثة (ج)	مفتش بإدارة تموين ككوم أمبو - تقوم بالإعمال الرقابية مع عدم تحرير محاضر
٢٢٩	خالد عيد عباس على	الثالثة (أ)	مفتش بإدارة تموين أسوان - ويقوم بالإعمال الرقابية مع عدم تحرير محاضر
٢٤٠	محمد زبيح عبد العزيز جاد	الأولى (أ)	يقوم بالإعمال الرقابية مع عدم تحرير محاضر
٢٤١	عمر إبراهيم عبد العال السيد	الثالثة (ب)	معاونتة مفتشي التموين في الأعمال الرقابية مع عدم تحرير محاضر
٢٤٢	أحمد محمد عبد الرحمن عبد الحلیم	الثالثة	معاونتة مفتشي التموين في الأعمال الرقابية مع عدم تحرير محاضر
٢٤٣	محمد على حسين سيد	الثالثة	معاونتة مفتشي التموين في الأعمال الرقابية مع عدم تحرير محاضر

### ( المادة الثالثة )

يلغى القرار رقم ٥١١٦ لسنة ٢٠٢٢ الصادر فى ٢٠٢٢/٨/٣ بمنح بعض المعلمين بمديریات التموين والتجارة الداخلية بالمحافظات - صفة الضبطية القضائية .

### ( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/١/١

وزير الحل

المستشار/ عمر مروان

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٠٢٨ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢١

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/أ٥)

بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢م٢١٠٠٠

الواقعة بالحوض رقم (٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/ أحمد عبد الرحمن أحمد الشايح

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى (بموقع بديل)

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغائها

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء

إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥  
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة  
المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح  
وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر  
وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط  
ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي  
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٩ بين هيئة المجتمعات  
العمرانية الجديدة والسيد/ أحمد عبد الرحمن أحمد الشايح لقطعة الأرض رقم (٢/٥)  
بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٢١٠٠٠م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (٤) بالحزام الأخضر  
بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل عيني بموقع بديل مع الاتفاق على تغيير نشاط  
قطعة الأرض من استصلاح زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص له قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٠٧٠٥)  
بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٢ بشأن اعتماد المخطط العام لقطعة الأرض رقم (٢/٥)  
بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٢١٠٠٠م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (٤) بالحزام الأخضر  
بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية  
واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع الواردة  
برقم (٤١٨٨٣٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٨ ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الواردة برقم (٤١٩٣١٥)  
بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ مرفقاً به (صورة الرفع المساحى ، كارت الوصف ، المعاينة ،  
نسخ لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع وكامل موقف أرض المشروع) ؛

وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من المخصص له قطعة الأرض ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ أحمد عبد الرحمن أحمد الشايع باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/أ/٥) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٢١٠٠٠م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى بموقع بديل ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٥ والمنتهىة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛

### قـــــرر:

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/أ/٥) بمساحة ٥ أفدنة بما يعادل ٢٢١٠٠٠م<sup>٢</sup> (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ أحمد عبد الرحمن أحمد الشايع لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى بموقع بديل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٩ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٢٠١٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٢٠١٧ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٢٠١٧ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣-** يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة ، ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٤-** يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥-** يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦-** يلتزم المخصص له بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للاعتماد من جهز المدينة ، على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممهد) .

**مادة ٧-** يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٠-** يلتزم المخصص له باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١١-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٢-** يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٣-** يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

**أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار**

### الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع قطعة الأرض رقم (٢/أ٥)

بمساحة ٢م٢١٠٠٠ بما يعادل ٥ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (٤) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ أحمد عبد الرحمن أحمد الشايح

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٩

#### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة أرض المشروع ٢م٢١٠٠٠ أى ما يعادل ٥ أفدنة .

#### مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م١٠٥٠٠ أى ما يعادل ٢,٥٠٠ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م٣١٤١,٠٠ بما يعادل ٠,٧٤٨ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للبوابات وغرف الأمن (F.P) بمساحة ٢م٩,٠٠ أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات بمساحة ٢م٥٨٧٦,٤٠ أى ما يعادل ١,٣٩٩ فدان وتمثل نسبة (٢٧,٩٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢م٢١٠٠,٠٠ أى ما يعادل ٠,٥٠٠ فدان وتمثل نسبة (١٠,٠٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٢م٢٥١٤,٦٠ أى ما يعادل ٠,٥٩٩ فدان وتمثل نسبة (١١,٩٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

## المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م<sup>٢</sup> ١٠٥٠٠ أى ما يعادل ٢,٥٠٠ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م<sup>٢</sup> ٣١٤١,٠٠ بما يعادل ٠,٧٤٨ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٦%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

الارتفاع	عدد الوحدات	النموذج	النسبة البنائية (%)	مساحة الدور الأرضى (م <sup>٢</sup> ) (F.P)	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	رقم القطعة
أرضى + أول	٢	فيلا شبه متصلة	٢٥,٤٩	١٥٢,٥٠	٥٩٨,٢٦	١
	٣	فيلات متصلة	٣٥,١٤	٢٢١,٠٠	٦٢٨,٨٣	٢
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٢,٢١	١٦٦,٥٠	٥١٧,٠٠	٣
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٤,٤٧	١٦٦,٥٠	٤٨٢,٩٨	٤
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٠,٣٩	١٦٦,٥٠	٥٤٧,٨٩	٥
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	٦
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	٧
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	٨
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	٩
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	١٠
	١	فيلا منفصلة	٢٨,٠٧	٩٤,٥٠	٣٣٦,٦٦	١١
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٠,٧٠	١٦٦,٥٠	٥٤٢,٣٨	١٢
	١	فيلا منفصلة	٢٨,٧٢	٩٤,٥٠	٣٢٩,٠٠	١٣
	٢	فيلا شبه متصلة	٣٠,٧٠	١٦٦,٥٠	٥٤٢,٣٨	١٤
	١	فيلا منفصلة	٢٨,٠٧	٩٤,٥٠	٣٣٦,٦٦	١٥
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	١٦
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	١٧
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	١٨
	١	فيلا منفصلة	٢٧,٩٦	٩٤,٥٠	٣٣٨,٠٠	١٩



رقم القطعة	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	مساحة الدور الأرضى (م <sup>٢</sup> ) (F.P)	النسبة البنائية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
٢٠	٣٣٨,٠٠	٩٤,٥٠	٢٧,٩٦	فيلا منفصلة	١	
٢١	٥٤٧,٨٩	١٦٦,٥٠	٣٠,٣٩	فيلا شبه متصلة	٢	
٢٢	٤٨٢,٩٨	١٦٦,٥٠	٣٤,٤٧	فيلا شبه متصلة	٢	
٢٣	٦٢٨,٨٣	٢٢١,٠٠	٣٥,١٤	فيلات متصلة	٣	
٢٤	٥٩٨٧,٢٦	١٥٢,٥٠	٢٥,٤٩	فيلا شبه متصلة	٢	
الإجمالى	١٠٥٠٠,٠٠	٣١٤١,٠٠			٣٧	

### الإشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- ١- لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع .
- ٢- الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- ٣- النسبة البنائية لا تزيد على (٤٠%) للفيلات المنفصلة و(٤٥%) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة من مساحة قطعة الأرض الواحدة وبما لا يتجاوز فى الإجمالى العام النسبة البنائية المسموح بها للمشروع والمقدرة بـ (١٥%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤- يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥% من مسطح الدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٥- لا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠ م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦ م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

- ٦- المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- ٧- الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى ، وفى حالة كون واجهة قطعة الأرض بعرض أقل من ٢٢,٥م فيمكن أن يصبح الردود الجانبي ٢,٥م فقط .
- ٨- يسمح بإقامة دور بدروم بالمبنى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها للبدرومات والمعمول بها بالهيئة .
- ٩- يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبنى داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .
- ١٠- يتم الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١١- يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٩م<sup>٢</sup> وارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .
- ١٢- الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع لا تزيد على ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة بالمشروع تقدر بـ ٣٢ شخصاً / فدان .
- جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :**

النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع	المساحة المبنية بالمترا المربع	البيان
١٤,٩٦%	٣١٤١	الإسكان F.P
٠,٠٤%	٩,٠٠	البوابات وغرف الأمن F.P
١٥,٠٠%	٣١٥٠,٠٠	الإجمالى

**السيد / أحمد عبد الرحمن أحمد الشايح**

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البديوم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البديوم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البديومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل أرض المشروع لا تزيد على (١٥%)  
بعد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد/ أحمد عبد الرحمن أحمد الشايع على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من جهاز المدينة تنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٤- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

١٥- يلتزم المالك بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

١٦- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثانٍ  
السيد/ أحمد عبد الرحمن أحمد الشايع

طرف أول  
(إمضاء)



صورة التوقيع الإلكترونية لا يعطى لها عند التداول





## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٠٢٩ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢١

باعتدال تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠ب) بمساحة ٢,٥ فدان

بما يعادل ٢م ١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٨)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد/ عادل عبد الخالق عبد الحميد حسين ،

والسيد/ طارق محمد إبراهيم لبيلى

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتمد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغائها

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء

إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛



وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ الموافق على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر و البالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٦ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ عادل عبد الخالق عبد الحميد حسين ، والسيد/ طارق محمد إبراهيم الليلى لقطعة الأرض رقم (١٠ب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م ١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى بمقابل عيني مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص لهما قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٣٦٢١) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٦ بشأن استصدار القرار الوزارى واعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (١٠ب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م ١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص لهما قطعة الأرض الوارد برقم (٤١٥٣٤٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٥ والمرفق به عدد (٧) لوحات للمراجعة والاعتماد ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٦٠٦٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٧ لجهاز مدينة ٦ أكتوبر مرفق به عدد (٧) لوحات للمشروع عاليه للمراجعة والإفادة بكامل موقف قطعة الأرض بعاليه ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٩٣٢٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥ مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع والإفادة بكامل موقف المشروع ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع الواردة بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠٢٢ ؛

وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من المخصص لهما قطعة الأرض ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ عادل عبد الخالق عبد الحميد حسين ، والسيد/ طارق محمد إبراهيم البيلى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠أب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٥/١١/٢٠٢٢ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### قـــــــــــــــــرر:

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠أب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ عادل عبد الخالق عبد الحميد حسين ، والسيد/ طارق محمد إبراهيم البيلى لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ١٦/١/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢-** يلتزم المخصص لهما بالتعهد الموقع منهما باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهما فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢١/١/٢٠٢٠ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينهما وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣-** يلتزم المخصص لهما بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن وبإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت غير المقنن أوضاعها قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٤-** يلتزم المخصص لهما بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥-** يلتزم المخصص لهما بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦-** يلتزم المخصص لهما بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للاعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممهد) .

**مادة ٧-** يلتزم المخصص لهما بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص لهما بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص لهما بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٠-** يلتزم المخصص لهما باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١١-** يلتزم المخصص لهما بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٢-** يلتزم المخصص لهما باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٣-** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

**أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار**

**الشروط المرفقة باعتماد القرار الوزارى**

المرفق بتخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠) (ب)

بمساحة ١٠٥٠٠م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ عادل عبد الخالق عبد الحميد حسين ،

والسيد/ طارق محمد إبراهيم الببلى

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهما

بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٦

**مساحة المشروع :**

إجمالى مساحة المشروع ١٠٥٠٠م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

**مكونات المشروع :**

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٥٢٥٠م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١,٢٥٠ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١٥٥٠م<sup>٢</sup> بما يعادل ٠,٣٦٩ فدان وتمثل نسبة (١٤,٧٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة لغرف الأمن (F.P) بمساحة ٢٢٥م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٠٠٦ فدان وتمثل نسبة (٠,٢٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢٢١٦١,١٧م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٥١٥ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٥٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٩٣٧,٥م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٢٢٣ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للممرات والمناطق الخضراء بمساحة ٢١٢٦,٣٣م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٥٠٦ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٢٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

**المساحة المخصصة للإسكان :**

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٥٢٥٠م أي ما يعادل ١,٢٥٠ فدان وتمثل نسبة (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م ١٥٥٠ بما يعادل ٠,٣٦٩ فدان وتمثل نسبة (١٤,٧٦%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

رقم القطعة	مساحة قطعة الأرض (م <sup>٢</sup> )	مساحة الدور الأرضى م (F.P)	النسبة البنائية لقطعة الأرض (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٦٤٤,٦٤	١٦٠	٢٤,٨٢%	فيلا منفصلة	١	بدروم + أرضى + أول + غرف سطح
٢	٦٧٣,٤٤	٢٠٥	٣٠,٤٤%	نموذج سكنى	٢	
٣	٦٧٣,٤٤	٢٠٥	٣٠,٤٤%	نموذج سكنى	٢	
٤	٦٣٣,٤٨	٢٠٥	٣٢,٣٦%	نموذج سكنى	٢	
٥	٣٦٥,٩٩	١٠٠	٢٧,٣٢%	فيلا منفصلة	١	
٦	٣٥٨,٨٧	١٠٠	٢٧,٨٧%	فيلا منفصلة	١	
٧	٣٥٨,٨٧	١٠٠	٢٧,٨٧%	فيلا منفصلة	١	
٨	٣٥٨,٨٧	١٠٠	٢٧,٨٧%	فيلا منفصلة	١	
٩	٣٩٤,٧٦	١٢٥	٣١,٦٦%	فيلا منفصلة	١	
١٠	٣٩٤,٧٦	١٢٥	٣١,٦٦%	فيلا منفصلة	١	
١١	٣٩٢,٨٨	١٢٥	٣١,٨٢%	فيلا منفصلة	١	
الإجمالى	٥٢٥٠	١٥٥٠			١٤	

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر**

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- ١- لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع .
- ٢- الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة بالمنطقة .

٣- يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح تمثل (٢٥٪ من المسطح المبنى بالدور الأرضى) وبما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

٤- الأتزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

٥- المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

٦- الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبى - ٦م خلفى داخل قطعة الأرض السكنية وبالنسبة للفيلات المنفصلة يتم عمل الردود الجانبى لقطع الأراضى التى نقل واجبتها عن ٢٢,٥م لتصبح ٢,٥م بدلاً من ٣م طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية المعتمدة بالقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وبالنسبة للفيلات المتصلة وشبه المتصلة والرباعى يسمح بعمل الردود الجانبى لقطع الأراضى التى نقل واجبتها عن ٢٢,٥م لتصبح ٢,٥م بدلاً من ٣م من جانب واحد فقط وفى حالة طلب تعديل الردود من الجانبين يتم الالتزام بعمل بدروم أو توفير أماكن انتظار سطحية خارجية تستوعب الأعداد المطلوبة لأماكن انتظار السيارات .

٧- يسمح بإقامة دور بدروم بالمبانى السكنية طبقاً للأنشطة المقررة للبدروم والمصرح بها فى الهيئة .

٨- النسبة البنائية لا تزيد على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة و(٤٥٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة والنماذج السكنية بكل قطعة أرض سكنية وبما لا يتجاوز النسبة البنائية الإجمالية (١٥٪) من إجمالى مساحة المشروع .

- ٩- يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية لأرض المشروع حتى حد المباني المطلّة على الطرق الخارجية المحيطة أو حدود الجار .
- ١٠- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته داخل حدود أرض المشروع .
- ١١- يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م٩ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .
- ١٢- الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكنية المحققة ٢٥ شخصاً / فدان .

#### جدول المساحات البنائية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

إجمالي مساحة الأرض = ٢,٥ فدان	النسبة البنائية (%)	إجمالي مساحة الدور الأرضى ٢م (F.P)	الاستعمال
أى ما يعادل ٢م١٠٥٠٠	١٤,٧٦%	١٥٥٠	سكنى
النسبة البنائية ١٥% = ٢م١٥٧٥	٠,٢٤%	٢٥	غرف أمن
	١٥%	١٥٧٥	الإجمالى

طرف ثانٍ

الموقع/ عادل عبد الخالق عبد الحميد

طارق محمد إبراهيم



### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البديوم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البديوم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البديومات (جراجات) .
- ٢- يلتزم السيد/ عادل عبد الخالق عبد الحميد حسين ، السيد/ طارق محمد إبراهيم البيلى بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بعد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمبنى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المسطح المبنى بالدور الأرضى طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتهما ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٦- يتولى المالك على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٧- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يلتزم الملاك على نفقتهم بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الملاك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى الملاك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦، ٧، ٨) .
- ١٢- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٤- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .







## إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

### الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

الإدارة العامة للمساحة بدمنهور

(إعلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر قرار المنفعة العامة رقم ٣٠٣٠ لسنة ٢٠٢١ ونشر بالجريدة الرسمية بالعدد ٤٤ مكرر (ب) بتاريخ ٢٠٢١/١١/٧ مشروع رقم ٩٤٥ صرف صحى محطة معالجة الصرف الصحى شرنوب - مركز دمنهور / ٩٤٤ صرف صحى محطة معالجة الصرف الصحى زاوية غزال - مركز دمنهور / ٩٤٧ محطة معالجة الصرف الصحى الكنائس - كفر الدوار - البحيرة .

وذلك طبقاً للمادة السابعة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ والمعدل بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥ ، ٢٤ لسنة ٢٠١٨ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .  
تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشوف والخرائط المشتملة على البيانات والتعويضات المقدرة لهذه الممتلكات اللازمة للمشروع أعلاه فى المدة من ٢٠٢٣/٢/١ إلى ٢٠٢٣/٢/٢٨ وذلك فى الأماكن التالية :

- ١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق (١٨ شارع عكاشة - الدقى - الجيزة) .
- ٢ - مقر الوحدة المحلية (شرنوب - زاوية غزال - مركز دمنهور - الكنائس - كفر الدوار - محافظة البحيرة) .
- ٣ - مقر نقطة شرطة شرنوب ، مقر نقطة شرطة زاوية غزال - مركز دمنهور - شرطة الكنائس - كفر الدوار - محافظة البحيرة .
- ٤ - مديرية المساحة بدمنهور .



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٣٤ - ٢٠٢٣/١/٣٠ - ٢٠٢٢ / ٢٥٦٣٤

